

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع والخمسون : روى أن النبي صلى الله عليه وسلم .
- قضى الفجر غداة ليلة التعريس بجماعة فجر فيها قلت : روى محمد بن الحسن في " كتابه الآثار " أخبرنا أبو حنيفة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي قال : عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " من يحرسنا الليلة ؟ " فقال رجل من الأنصار شاب : أنا يا رسول الله أحرسكم فحرسهم حتى إذا كان من الصبح غلبته عيناه فما استيقظوا إلا بحر الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ وتوضأ أصحابه وأمر المؤذن فأذن وصلى ركعتين ثم أقيمت الصلاة فصلى الفجر بأصحابه وجهر فيها بالقراءة كما كان يصلي بها في وقتها انتهى .
- حديث آخر ولكن فيه احتمال أخرجه مسلم في " صحيحه (1) عن أبي قتادة : قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنكم تسرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد إلى أن قال : فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطريق فوضع رأسه ثم قال : احفظوا علينا صلاتنا فكان أول من استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره قال : فقمنا فزعين ثم قال : اركبوا فركبنا وسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميصأة كانت معي فيها شيء من ماء ثم قال لأبي قتادة : احفظ علينا ميصأتك فسيكون لها نبال ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم يختصر قال النووي في " شرح مسلم : " فيه دليل على أن صفة الفائتة تكون كصفة أدائها فيقنت فيها ويجهر وهو أحد قولي الشافعي وقيل : لا يجهر وحمل الصنع فيه على استيفاء الأركان .
- حديث آخر نحوه رواه مالك في " الموطأ " عن زيد بن أسلم قال : عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة فذكر الحديث : في نومهم . وقيامهم . وصلاتهم ثم قال عليه السلام : يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء ردها فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها ثم فرغ إليها فليصلها كما كان يصليها في وقتها ومن طريق مالك رواه البيهقي في " المعرفة " ولم يعله بغير الإرسال فيمكن حمل هذا أيضا على الجهر ويمكن على استيفاء الأركان .